



مجلس الأمن

JUL 1 1991

UN/الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

S/22783

11 July 1991

ARABIC

ORIGINAL : ENGLISH

مذكرة شفوية مؤرخة ٨ تموز/يوليه ١٩٩١ ،
موجهة الى الامين العام من البعثة الدائمة
للنرويج لدى الامم المتحدة

يهدى الممثل الدائم للنرويج لدى الامم المتحدة تحياته الى الامين العام للأمم المتحدة ، وبالإشارة الى الفقرة ٤ من قرار مجلس الامن ٧٠٠ (١٩٩١) يتشرف بإبلاغ الامين العام بما يلي :

تفي القوانين والقواعد النرويجية تماما بالالتزامات المنصوص عليها في القرار ٦٨٧ (١٩٩١) بما في ذلك الفقرة ٢٤ وكذلك القرارات الالزامية السابقة للمجلس . وتقع المبادئ التوجيهية التي اعتمدها قرار مجلس الامن ٧٠٠ (١٩٩١) ضمن نطاق التشريع النرويجي .

والقانون رقم ٤ المؤرخ ٧ حزيران/يونيه المتعلق بتنفيذ القرارات الإلزامية لمجلس الامن التابع للأمم المتحدة يخول للملك في المجلس سلطة اعتماد قوانين لتنفيذ مثل هذه القرارات . وقد سرت القوانين المعتمدة بشأن تنفيذ قرار مجلس الامن ٦٨٧ (١٩٩١) بتاريخ ٨ نيسان/ابريل ١٩٩١ . وينص القسم ذو الصلة من هذه القوانين على ما يلي :

"يحظر على أي شخص يقيم في الاراضي النرويجية وعلى أي مواطن أو مشروع أو شركة أو مؤسسة أو اتحاد نرويجي ، بغض النظر عن مكانه ، أن يبيع أو يورد أو يرسل الى العراق بآية وسيلة أخرى سلعاً أو منتجات من أي نوع بما في ذلك الاسلحة والمعدات العسكرية الأخرى وكذلك التكنولوجيا والخدمات للأغراض العسكرية بغض النظر عن بلد منشأها .

كما ينطبق الحظر المنصوص عليه في الفقرة الاولى على بيع سلع المنتجات أو نقلها أو إرسالها بآية وسيلة الى أي شخص طبيعي أو اعتباري يتصرف بالنيابة عن أي عمل يجري في العراق أو يدار منها .

وينطبق حظر النقل المنصوص عليه في الفقرتين الأولى والثانية على السفن والطائرات والسيارات المسجلة في النرويج أو التي تخضع لإدارتها أو التصرف فيها لمواطن أو شركة أو اتحاد نرويجي .

وقد نغزت النرويج القرارات الإلزامية لمجلس الأمن عن طريق قوانين حظر تستخدم السجن والغرامات أو كليهما كعقوبات . ويجوز ، بالإضافة الى ذلك ، مصادرة الأشياء التي تكون قد صدرت أو جرت محاولات لتصديرها عن طريق أمر من المحكمة بغض النظر عن الملكية وبدون إقامة دعوى جنائية . وإذا ثبت عدم إمكانية المصادرة يجوز للمحكمة أن تأمر الفاعل بدفع مبلغ يعادل جزءا من قيمة الأشياء أو كاملها بدون رفع دعوى جنائية . وينطبق نفس الوضع على أي وسيلة للدفع أو أي سندات تستخدم بالمخالفة لآلية أحكام صدرت بعد القانون المتعلق بتنفيذ القرارات الإلزامية لمجلس الأمن . وتتولى سلطات الجمارك والشرطة المراقبة العملية لاستيراد السلع والمنتجات . ويكون للمحاكم السلطة النهائية إذا وجدت إدارة المدعي العام أن هناك سببا كافيا للاشتباه في ارتكاب مخالفة خاضعة لقانون الحظر .

وينطبق القانون النرويجي على أي شخص يخالف القانون عمدا أو إهمالا أو يشترك في ذلك . كما تخضع للمعاقبة أية محاولة لارتكاب مخالفة .

والى جانب القوانين الخاصة التي صدرت فيما يتعلق بالجزاءات المفروضة على العراق ، فإن لدى النرويج قانونا شاملا يتعلق بالرقابة على تصدير الأسلحة والمعدات العسكرية وكذلك التكنولوجيا والخدمات للأغراض العسكرية . ويتضمن هذا التشريع قانونا محددا يتصل بمراقبة السلع والخدمات والتكنولوجيا الاستراتيجية مع القوانين التابعة له . كما يتضمن هذا القانون النص على عقوبة بالسجن والغرامة أو كليهما .
